بلاغ صحفي

مذكرة المجلس الوطني لحقوق الانسان

مشروع القانون المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني للصحافة

16 شتنبر 2025

المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⴰⵙⵇⵇⵉⵎ ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ ⵏ ⵉⵣⵔⴼⴰⵏ ⵏ ⵓⴼⴳⴰⵏ
Conseil national des droits de l'Homme

5 مبادئ كبرى، 40 توصية موضوعاتية، و10 توصيات عامة
من أجل تعزيز وتطوير التجربة المغربية في مجال التنظيم الذاتي للصحافة والنشر

قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان مذكرته حول مشروع القانون رقم 026.25 المتعلق بإعادة تنظيم المجلس الوطني للصحافة، بناء على طلب رأي توصل به من طرف السيد رئيس مجلس النواب، بتاريخ 16 يوليوز 2025.

وقد استند المجلس في مذكرته إلى إطار مرجعي يرتكز على الدستور وعلى المواثيق الدولية التي صادقت عليها المملكة المغربية، لاسيما المادة 19 (الحق في حرية الرأي والتعبير) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما استحضر مجموعة من التجارب المقارنة في مجال هيئات التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة.

خمس مبادئ مؤطرة و40 توصية دقيقة

من خلال الاطلاع على تجارب هيئات التنظيم الذاتي لمهنة الصحافة المقارنة ودراستها، باختلاف تسمياتها وتنوع أشكالها وصيغها، خلص المجلس في مذكرته أنها تنتظم فيما يخص تركيبتها وطريقة اختيار أعضائها، وصلاحيتها المختلفة، وفق خمسة مبادئ أساسية وهي: حرية التعبير، التمثيلية، التعددية، الاستقلالية، والشفافية.

وقد عمل المجلس على تحليل مقتضيات مشروع القانون رقم 026.25، في ضوء هذه المبادئ الخمسة.

بناء على ذلك، سجلت مذكرة المجلس مجموعة من الملاحظات المتعلقة بالشكل وبمضمون مقتضيات نص مشروع القانون وقدم بشأنها مقترحات وتوصيات.

من حيث الشكل

- إدراج ديباجة للنص؛
- إعادة بناء هيكلة النص؛
- تعريف بعض المفاهيم الأساسية؛
- أهمية مناقشة مشروع القانون بشكل متزامن مع إصلاح باقي القوانين المكونة لمدونة الصحافة والنشر لضمان التقائيتها وانسجامها.

من حيث المضمون، تضمنت مذكرة المجلس توصيات تهم:

- توضيح الطبيعة القانونية للمجلس الوطني للصحافة، بما يساهم في تعزيز اختصاصاته وتعزيز ضمان حقوق العاملين به؛
- ترسيخ الاستقلال المؤسساتي والوظيفي للمؤسسة والفصل بين هيئتي التسيير الوظيفي وهيئة البت في القضايا المرتبطة بالأخلاقيات؛
- تعزيز التوازن في تركيبة المجلس وتمثيلية فئتي الناشرين والصحفيين؛
- تعزيز التمثيلية النسائية؛
- إدماج المنصات الرقمية والأشكال الجديدة للإعلام؛
- إحداث آلية للتدخل الاستعجالي في حالات التجاوزات الجسيمة؛
- تعزيز الإطار الحمائي للحقوق الدستورية للصحافيين خاصة فيما يتعلق بالسلطة التأديبية للمجلس بما يكفل ضمان مبدأ التناسب والضرورة والتدرج (...).

10 توصيات عامة لتعزيز حماية الحق في حرية التعبير

فـضلا عن توصيات المجلس الخاصة بمواد مشـروع القانـون، تتضمن المذكرة 10 توصيـات عامة يذكر من خلالها بأهمية اعتماد إصلاحات جوهرية في منظومة الحق في الرأي وحرية التعبير تكفل تعزيز ضمان بيئة صحفية و إعلامية حقوقية، سبق أن وردت في آراء ومذكرات سابقة للمجلس الوطني لحقوق الإنسان. من أبرزها:

- الحاجة إلى اعتماد قانون لتداول المعلومات؛
- تقليص التدخل التشريعي في مجال الصحافة وتغليب منطق التنظيم الذاتي؛
- حتمية توسيع نطاق حرية التعبير من حرية الصحافة إلى حرية الميديا؛
- دعم استقلالية المقاولات الصحفية كمدخل لتعزيز حرية التعبير؛
- مناهضة خطاب الكراهية في إطار التنظيم الذاتي ووفقا للمعايير الحقوقية؛
- إلغاء القوانين الجنائية المتعلقة بالتشهير واستبدالها بقوانين مدنية منسجمة مع المعايير الحقوقية؛
- اعتماد ميثاق خاص بأخلاقيات للإشهار (...).

و إذ يقـدم المجلـس الوطنـي لحقوق الإنسـان مذكرتـه إلى مجلـس النواب و إلـى الفاعلات/يـن وعموم المواطنات/ين، فإنه يتأسـف لعدم تمكين السيدات والسادة أعضاء مجلس النواب من الاطلاع عليها قبل وأثناء مناقشـة مشـروع القانـون 026.25 والتصويت عليه. ويـرى المجلـس أن الفرصة لازالت سـانحة أمام مجلس المستشـارين للاطلاع على توصياته في سياق مناقشـة مقتضيات مشـروع القانون. كما يؤكد المجلس التزامه بالاضطلاع بمهامـه في نطاق الصلاحيات الموكلة إليه ووفق الآجال التـي يحددها القانون رقم 76.15 المتعلق بإعادة تنظيمه.

تجدر الإشـارة إلى أن المجلس الوطني لحقوق الإنسـان، قام طيلة شـهر كامل بالاطلاع على جميع المواقف المعبر عنها بشأن مشـروع القانون ودراسـتها، فضلا عن اسـتماعه بشكل مباشـر للفاعلين المعنيين. وقد نظم المجلس مطلع هذا الأسـبوع جلسـات اسـتماع وتفاعل خاصة (8 جلسـات)، فضلا عن مائدة مستديرة، حضرها مهنيون و إعلاميون وخبراء ومسـتقلون. وقد حرص المجلس على دعوة كافة الهيئـات المهنية والنقابية بصفتها التنظيمية، فضلا عن اللجنة المؤقتة لتسيير شؤون قطاع الصحافة والنشر ووزارة الشباب والثقافة والتواصل. و إذ يتقـدم المجلس الوطني لحقوق الإنسـان بالشـكر لهذه الهيئات، فإنـه يؤكد أن الهيئات المذكـورة تبقى وحدها مسـؤولة عن انتداب من يمثلها، سـواء في جلسـات الاسـتماع أو خلال المائدة المسـتديرة التي احتضنها مقر المجلس.

وبالرغم مما سـجله المجلس من تقاطب حاد فـي وجهات النظر بين الهيئات المشـاركة وتباين مواقفها حيال مشروع القانون، فقد حرص المجلس على تمكين جميع الهيئات من الإدلاء بآرائها وتصوراتها، بما ينسجم مع دوره كمؤسسـة وطنية تعددية ومسـتقلة، ومقاربته في إعداد رأيه وتوصياته، بما ينسـجم مع صلاحياته في الدفاع عن حقوق الإنسـان والحريات وحمايتها وضمان ممارسـتها كاملـة، في نطاق الحرص التام علـى احترام المرجعيات الوطنية والكونية في هذا المجال.